

أثر النظام الانتخابي على عمل البرلمان الجزائري

L'impact du système électoral sur le travail du parlement algérien

تاريخ قبول المقال للنشر: 2018/05/15

تاريخ إرسال المقال: 2018/04/02

ط.د. سالم محمد / جامعة محمد بن أحمد - وهران 2

أ.د. يلس شاوش البشير / جامعة محمد بن أحمد - وهران 2

ملخص:

تشكل الانتخابات المادة الدسمة لحديث الساعة والتي تظهر بشكل واضح وجلي كلما تم تناول مسألة شرعية وفعالية المؤسسات الدستورية المنتخبة على غرار السلطة التشريعية.

إن النظام الإنتخابي كما هو معترف به في أية دولة يلعب دورا مهما في تحديد طبيعة التمثيل على مستوى البرلمان ، وإبراز مدى قدرة المؤسسة التشريعية على سن قوانين مناسبة ، وقيامها بعملية تقييم حقيقي لعمل السلطة التنفيذية ، ورغم أن النظام الانتخابي في الجزائر عرف عدة تعديلات ، حيث تبني المشرع الجزائري في مراحل مختلفة عدة طرق لعملية الإنتخاب (الانتخابات بالأغلبية ، الانتخابات طبقا للتمثيل النسبي، نظام المختلط) إلا أن سلطة البرلمان داخل المشهد السياسي ظلت دائما ضعيفة .

لقد أدت مختلف النصوص القانونية المتعلقة بالانتخابات والتي تبناها المشرع الجزائري إلى تمثيل مفرط لأحزاب صغيرة و موالية للسلطة على مستوى البرلمان و إلى تشتيت صوت المعارضة و إضعاف وزنها أمام السلطة التنفيذية .

وعليه فإن الإشكالية التي هي موضوع دراستنا تهدف إلى تسليط الضوء على أولا تحديد أهم النظم الانتخابية التي تبناها المشرع الجزائري ثم ثانيا تبين أثر النظام الانتخابي على فعالية البرلمان الجزائري.

الكلمات المفتاحية: نظام الانتخابي، الانتخاب طبقا للتمثيل النسبي، الانتخاب بالأغلبية المطلقة ، النظام الانتخابي المختلط، فعالية البرلمان.

Résumé:

Les élections est un sujet d'actualité qui apparait de manière récurrente et opportune a chaque fois qu'on aborde le terme de légitimité d'une institution constitutionnel.

En effet il est reconnu que le système électoral dans n'importe quel pays joue un rôle essentiel dans la détermination de la nature de la représentation parlementaire, la capacité de cette dernière d'élaborer une législation adéquate et d'évaluer les activités du pouvoir exécutif.

Malgré que le système électoral en Algérie a connu plusieurs changements et modification par le législateur en adoptant des différents modèles (le mode de représentation mixte, le mode de représentation de majorité, le mode de représentation proportionnel), le pouvoir parlementaire sur la scène politique semble être affaibli vis-à-vis du pouvoir exécutif.

Les différentes lois électorales adoptées par le législateur algérien ont engendré une représentation excessive des partis politiques du pouvoir qui a dilapidé les voix de l'opposition et minimisé son poids devant le pouvoir exécutif.

La problématique sur laquelle porte cette étude, et à laquelle tente de répondre, est de savoir d'une part l'évolution du système électoral en Algérie depuis l'événement du pluralisme et d'autre part mesurer l'impact du système électoral sur la performance du parlement.

Mots clé : le système électoral, le mode de représentation proportionnel, le mode de représentation de majorité, le mode de représentation mixte, la performance du parlement.

مقدمة :

يعد النظام الانتخابي عماد الديمقراطية بصفة عامة و الديمقراطية النيابية بصفة خاصة، فهو الطريقة المثلى لإسناد السلطة على الوجه السليم، والركيزة الأساسية لكل إصلاح سياسي وإداري وإجتماعي، فإذا تم إفساده فإن ذلك يؤدي حتما إلى إفساد الديمقراطية أو انحطاطها، ولذلك سعت أغلبية النظم السياسية إلى الاعتناء به من أجل ترسيخ قيم الديمقراطية القائمة على نظام انتخابي عادل يضمن للناخب حق الاقتراع، وللمرشح حق الترشح الحر¹.

و يقصد بالنظام الانتخابي تلك الطريقة التي بموجبها يتم إختيار الناخبين لحكامهم أو لممثلهم على مستوى المجالس النيابية المختلفة، ويمكن تعريف العملية الانتخابية أيضا بأنها مجموعة من الإجراءات والأعمال القانونية والمادية التي تؤدي بصورة عامة إلى إختيار الحكام

و النواب من قبل الشعب².

وقد تتنوع طرق الانتخابية حسب الظرف السياسية والاجتماعية لكل دولة، غير أن النظام الانتخابي الأنسب والأصلح لها يتميز بأن تكون عيوبه أقل من مزاياه، فلا يوجد أي نظام انتخابي في العالم خالي من العيوب.

ولعله من المفيد الإشارة إلى أنه من المعايير التي تعتمد في الحكم على أي نظام انتخابي هو قياس مدى تأثيره على أهم مؤسسة داخل الدولة ألا وهي المؤسسة التشريعية فهل أثر النظام الانتخاب على تركيبة البرلمان الجزائري وعلى أدائه، وهل يضمن تمثيل عدد أكبر للأحزاب داخل هذه الهيئة، وهل تعززت المعارضة والمراقبة التشريعية؟

قبل الإجابة على مختلف هذه الأسئلة نتعرض أولاً إلى تحديد أهم النظم الانتخابية، ثم نتناول ثانياً أثر النظام الانتخابي على التمثيل السياسي داخل البرلمان الجزائري، وأخيراً نتعرض في النقطة الثالثة أثر النظام الانتخابي على الأداء البرلماني الجزائري.

المبحث الأول: النظام الانتخابي على ضوء القانون الجزائري

تتنوع الأنظمة الانتخابية إلى أنظمة تقوم على الانتخاب الفردي والانتخاب بالقائمة، و الانتخاب بالأغلبية أو عن طريق التمثيل النسبي، أو النظام المختلط.

المطلب الأول: الانتخاب الفردي والانتخاب بالقائمة

يكون الاقتراع باسم واحد أي الفردي عندما لا تنتخب كل دائرة انتخابية إلا مرشحا واحداً من عدة مرشحين، وتبعاً لذلك لا يعطي الناخب صوته إلا المرشح واحد، وتحتوي ورقة الانتخاب سوى اسم مرشح واحد³.

أما الانتخاب بالقائمة فينتشر في الدوائر الانتخابية الكبيرة، حيث يعتمد على اختيار أكثر من شخص ضمن قائمة، وتختلف تطبيقات هذا النظام من بلد لآخر، فهناك نظام القائمة المغلقة (liste bloquée) ونظام القائمة المغلقة مع التفضيل، ونظام القائمة المفتوحة أو قوائم المزج (le système des listes panachages)، فيجوز للناخب في النظام الأول أن يختار فقط بين إحدى القوائم بكاملها، بينما يستطيع في الثاني أن يغير في ترتيب أسماء المرشحين في القائمة التي وقع اختياره عليها، بحيث يعبر عن ذلك بواسطة علامات توضع أمام اسم المرشح، أما الطريقة الثالثة فتمكن الناخب من الاختيار بما يراه الأجدر لتمثله سواء من قائمة واحدة أو عدة قوائم⁴.

المطلب الثاني: الانتخاب بالأغلبية والانتخاب طبقاً للتمثيل النسبي

أولاً: الانتخاب بالأغلبية (système majoritaire): الانتخاب بالأغلبية هو أبسط

وأقدم نظام إنتخابي، إذ ظهر في إنجلترا سنة 1265م بمناسبة انتخاب البرلمان الإنجليزي⁵، ويقتضي هذا النظام أن يفوز كل مرشح يتحصل على أكثر الأصوات ، ويمكن تطبيق هذا الأسلوب في ظل الانتخاب الفردي ، أو الانتخاب بالقائمة، ويأخذ شكلين :

● الإنتخاب بالأغلبية النسبية أو البسيطة (**systeme majoritaire simple**): يقتضي هذا الأسلوب أن يفوز المرشح الذي يحوز على عدد أكبر من الأصوات بغض النظر عن مجموع الأصوات التي يحصل عليها باقي المرشحين تطبيقا لمبدأ «أول فائز يتحصل على كل شيء» ، ويسمى هذا النظام بنظام الجولة الأولى لأنه عادة ما تحسم عملية الإنتخاب في دور الأول نتيجة سهولة وبسطة هذا النظام⁶.

● الإنتخاب بالأغلبية المطلقة (**systeme majoritaire absolue**): يتطلب هذا النظام أن يتحصل المرشح أو القائمة الفائزة على الأغلبية المطلقة للأصوات (50% + 1)، وفي حالة عدم الحصول على الأغلبية المطلقة يتقرر إجراء الدور الثاني ويسمى هذه الحالة بالإقتراع الإخفاقي (**scrutin de ballottage**)، وتتخذ إعادة الإنتخاب صورتين:

إما أن يطلب فقط من المرشح الحاصل على أكبر الأصوات أن يحصل على الغالبية المطلقة في الدور الثاني، وإما أن يقتصر التنافس في الدور الثاني على عدد محدود من المرشحين الذين حازوا في الدور الأول على غالبية الأصوات، ويتحقق الفوز في الدور الثاني على المرشح الذي يحصد على عدد أكبر من الأصوات⁷.

وقد أعتد نظام الأغلبية في الجزائر خاصة في مرحلة الأحادية ، حيث تم التنصيب على نظام الأغلبية في دور واحد بمقتضى دستوري الجزائر لسنتي 1963 و1976 ، وتم تكريس ذلك بموجب قانون رقم 80-08 المتضمن قانون الانتخابات لسنة 1980 الذي نص في مادته 67 على أن ينتخب أعضاء مجلس شعبي الوطني من قائمة وحيدة للمرشحين يقدمها حزب جبهة التحرير الوطني .

أما في عهد التعددية الحزبية فقد طبق نظام الأغلبية في الانتخابات التشريعية لسنة 1991.

ثانيا: الانتخاب طبقا للتمثيل النسبي : هو نظام توزع فيه المقاعد المخصصة لكل دائرة انتخابية على القوائم المشاركة في الانتخابات تبعا لنسبة عدد الأصوات التي تحصلت عليها كل قائمة، وعلى هذا الأساس يقوم هذا النظام على تحديد مسبق لعدد الأصوات الانتخابية الواجب الحصول عليها من قبل المرشح للفوز بالمقاعد ، وقد تبنت معظم الدول التي يقوم نظامها على التعددية السياسية هذا النظام بهدف منح الأقلية وتخفيف من طغيان الأغلبية ليحصل التوازن النسبي في الخريطة السياسية⁸، بينما أعتد نظام التمثيل النسبي في الجزائر بموجب الأمر المتضمن القانون العضوي رقم 97-07 المؤرخ في 06 مارس 1997 المتضمن

القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات لأسباب هي:

- ما خلفته نتائج الإنتخابات التشريعية والمحلية التي جرت لأول مرة في ظل نظام تعددي بفوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ وغياب كلي للأحزاب الأخرى.
- إجماع الأحزاب المشاركة في ندوة الوفاق الوطني التي دعا إليها الرئيس ليامين زروال والمنعقدة في سبتمبر 1996 بضرورة التخلي عن نظام الإنتخاب بالأغلبية وتعويضه بنظام الإقتراع النسبي على أساس أنه نظام يكفل تمثيل أغلبية التشكيلات السياسية والتيارات الفكرية في المجتمع⁹.

والجدير بالذكر إلى أن المشرع الجزائري ظل متمسكا بنظام التمثيل النسبي التعديل رغم التعديلات العديدة التي أدخلها على قانون الانتخابات والتي كان آخرها تعديل سنة 2012¹⁰.

ثالثا : النظام المختلط: هو نظام الذي يعتمد على كل من نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي ، ويؤخذ بهذا النظام من أجل الاستفادة من مزايا كلا النظامين ، ولئن تعددت الأنظمة المختلطة من الناحية التطبيقية إلا أنه يمكن تصنيفها إلى صنفين رئيسيين :

الصنف الأول يضم الأنظمة التي تعتمد على المزج بين نظام الأغلبية ونظام التمثيل النسبي بشكل متوازن أو بتغليب الكفة لصالح أحدهما وأهم مثال هو النظام الفرنسي الذي أعتمد على هذا أسلوب في الانتخابات التشريعية سنتي 1951 و1956، أما الصنف الثاني يسمى بالنظام المتوازن على أساس أن تطبيق كلا النظامين يتم بشكل لا يغلب كفة أحد النظامين وتعد ألمانيا من الدول التي تأخذ بهذا الأسلوب¹¹.

المبحث الثاني: أثر النظام الإنتخابي على التمثيل السياسي داخل البرلمان وأدائه

يمكن أن نلمس تأثير النظام الإنتخابي على البرلمان من حيث تركيبة المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة ، ومن حيث أداء هاتين الهيئتين.

المطلب الأول : أثر النظام الانتخابي على التمثيل السياسي داخل البرلمان

تؤثر النظم الانتخابية على التمثيل السياسي داخل المؤسسة البرلمانية، ولئن تباينت درجة التأثير في بلادنا من مرحلة الأحادية الحزبية عن مرحلة التعددية الحزبية.

أولا : التمثيل البرلماني في عهد الأحادية الحزبية : عرفت الجزائر أول برلمان منتخب بعد الاستقلال في 20 سبتمبر 1964 ، وسمي بالمجلس الوطني طبقا للدستور 1963، وقد أعتمد خلال هذه الفترة نظام الانتخابي الفردي وبالأغلبية ، كما كان الترشح للنياحة في البرلمان مشروطا بالانتماء إلى الحزب الواحد باعتباره الحزب الطلائعي في البلاد ، ومن قائمة وحيدة مقدمة منه ، وقد استمر العمل بهذا النمط انتخابي في دستور 1976 .

ولم يحظى التمثيل السياسي داخل السلطة التشريعية في تلك الحقبة من الزمن التي كان يطغى عليها على النظام السياسي الأحادي باهتمام كل الفئات الاجتماعية والنخب، بل كان مقتصرًا على الحزب والمنظمات الجماهيرية من حيث الترشيح والتزكية، أما تمثيل التيارات السياسية الأخرى القديمة (جمعية العلماء المسلمين، الليبراليون، الشيوعيون) وكذا الهيئات التقليدية للمجتمع (الزوايا) فقد كان مقتصرًا على عدد محدود من الأفراد المنضوين ضمن حزب جبهة التحرير الوطني.

والغني عن البيان أن تحقيق التوازن الجهوي، وضمان شرعية أكبر للنظام القائم¹² كان يشكلان أهم الأهداف لتمثيل سياسي داخل البرلمان في تلك المرحلة.

ثانياً: التمثيل الحزبي في البرلمان التعددي: نتناول موضوع التمثيل الحزبي خلال مرحلة دستور 1989، ثم ثانياً نتعرض لهذا الموضوع في فترة دستور 1996 المعدل والمتمم.

أ- التمثيل الحزبي خلال مرحلة دستور 1989:

بعد إقرار التعددية الحزبية والسياسية في دستور 1989، تغيرت الخريطة السياسية في الجزائر، حيث زال احتكار حزب الواحد للسلطة وفسح المجال لظهور أحزاب جديدة وتشكيلات سياسية مختلفة¹³، كما ترك هذا التغيير أثراً على البرلمان نفسه، حيث انسحاب بعض نواب من حزب جبهة التحرير الوطني وأعلنوا انشقاقهم، وانضموا إلى أحزاب سياسية جديدة، بينما اكتفى البعض الآخر بالمعارضة من الداخل.

وتماشياً مع الإصلاحات الدستورية، صدر قانون رقم 89-13 المؤرخ في 07 أوت 1989 يتضمن قانون الانتخابات، ثم عدل هذا القانون مرتين الأولى من خلال صدور قانون رقم 90-06 المؤرخ في 27 مارس 1990¹⁴، والثاني بموجب قانون رقم 91-06 المؤرخ في 02 أبريل 1991¹⁵، وفي ظل التعديل الأخير، الذي ألغى نظام الانتخاب القائم على أسلوب الاقتراع النسبي على القائمة مع أفضلية في دور واحد وعوض بنمط الاقتراع على الاسم الواحد بالأغلبية في الدورين¹⁶، جرت أول انتخابات تشريعية تعددية في الجزائر في 26 ديسمبر 1991، التي بلغ عدد الأحزاب المشاركة 49 حزبا إضافة إلى المرشحين الأحرار أغلبيتهم شباب و ذو مستوى علمي يتنافسون جميعا على 430 مقعد أنظر إلى الشكل الأدنى¹⁷.

لقد أفرزت الانتخابات التشريعية فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ المنحلة بـ 188 مقعد في الدور الأول أي بنسبة 47.27% من المقاعد، بينما احتلت جبهة القوى الاشتراكية المرتبة الثانية بـ 25 مقعد، ثم جبهة التحرير الوطني بـ 16 مقعد، في حين عادت المرتبة الرابعة للأحرار بـ 03 مقاعد (أنظر إلى الشكل الموالي)¹⁸.

أثر النظام الانتخابي على عمل البرلمان الجزائري

الحزب	عدد الأصوات الحاصل عليها	% من الأصوات المعبر عنها	عدد المقاعد	% من مقاعد الدورة الأولى
الجهة الإسلامية للإنقاذ	3260222	47.27	188	81.03
جبهة التحرير الوطني	1612947	23.39	16	06.89
جبهة القوى الاشتراكية	0510661	07.41	25	10.78
حماس	0368697	05.35	00	00
التجمع من أجل ث و د	0200267	02.90	00	00
النهضة	0150093	02.18	00	00
ح من أجل الديمقراطية في الجزائر	0135882	01.97	00	00
حزب التجديد الجزائري	0067828	0.98	00	00
الحزب الوطني للتضامن والتنمية	0048208	0.70	00	00
الحزب الاجتماعي الديمقراطي	0028638	0.42	00	00
الحركة الجزائرية للعدالة والتنمية	0027623	0.40	00	00
الأحرار	0309264	04.48	03	01.29
مجموع مقاعد الدورة الأولى			232	


ولم يتبقى سوى 198 مقعدا كان يفترض أن تكون موضوع التنافس في الدور الثاني، غير أن المجلس الأعلى للأمن أعلن عن إيقاف المسار الانتخابي يوم 12 جانفي 1992 بعد استقالة رئيس الجمهورية الشاذلي بن جديد وإعلان المجلس الدستوري عن وجود فراغ دستوري بسبب تزامن حالة استقالة رئيس الجمهورية مع شغور البرلمان، ونتيجة هذه الظروف مرت الجزائر بمرحلة انتقالية إلى غاية إجراء الانتخابات الرئاسية في 16 نوفمبر 1995 وإجراء الاستفتاء على دستور 28 نوفمبر 1996، وقد عزز الدستور الجديد سلطات رئيس الجمهورية على حساب البرلمان الذي أصبح مزدوج الغرفة، من خلال استحداث غرفة ثانية وهي مجلس الأمة.

وتماشيا مع وضع الدستور الجديد جرت الانتخابات التشريعية في 05 جوان 1997، والتي ترتب عنها ظهور مجلس يضم 10 أحزاب سياسية بالإضافة إلى قائمة الأحرار من بين 21 قائمة شاركت في الانتخابات كما يظهر في الشكل أدناه¹⁹.

أثر النظام الانتخابي على عمل البرلمان الجزائري

عدد المقاعد	الأحزاب السياسية
155	التجمع الوطني الديمقراطي
69	حركة مجتمع السلم
64	جبهة التحرير الوطني
34	حركة النهضة
19	جبهة القوى الاشتراكية
19	التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية
11	الأحرار (المستقلين)
04	حزب العمال
03	الحزب الجمهوري التقدمي
01	الاتحاد من أجل الديمقراطية و الحريات
01	الحزب الاجتماعي الليبرالي

الدائرة النسبية رقم (01): توزيع المقاعد في المجلس الشعبي الوطني المنتخب سنة



حزب التجديد الجزائري	التحالف الوطني الجمهوري
لحزب الاجتماعي الليبرالي	الاتحاد من أجل الديمقراطية و الحريات
الحزب الجمهوري التقدمي	حزب العمال
المستقلون	التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية
جبهة القوى الاشتراكية	حركة النهضة
جبهة التحرير الوطني	حركة مجتمع السلم

كما نتج عن الانتخابات غير المباشرة لثلثي (3/2) أعضاء مجلس الأمة ضم بالإضافة إلى الثلث المعين من طرف رئيس الجمهورية، أربع (04) تشكيلات سياسية داخل تركيبة هذه المؤسسة وهي²⁰:

أثر النظام الانتخابي على عمل البرلمان الجزائري

- التجمع الوطني الديمقراطي 80 مقعد.
- جبهة التحرير الوطني 10 مقاعد.
- جبهة القوى الاشتراكية 4 مقاعد.
- حركة مجتمع السلم 2 مقعد.

و يبدو أن التركيبة الجديدة للبرلمان الجزائري وخاصة تلك المتعلقة بالمجلس الشعبي الوطني كانت إستجابة واضحة للنظام الانتخابي الذي يعتمد على النمط الاقتراع النسبي بدلا من نظام الأغلبية²¹ من أجل تمثيل الأقليات السياسية و المحافظة على التعددية الحزبية و الإبتعاد عن القطبية الأحادية ، وهكذا ظهر التمثيل على مستوى المجلس الشعبي وفق الشكل التالي:

عدد المقاعد المتحصل عليها	نسبة التمثيل داخل المجلس الشعبي الوطني	طبيعة التيار داخل المجلس الشعبي الوطني
التجمع الوطني الديمقراطي 155 مقعد حزب جبهة التحرير الوطني 64 مقعد أي بمجموع 219	57.63%	الأحزاب الوطنية
حركة مجتمع السلم 69 مقعد حركة النهضة 34 مقعد أي بمجموع 103	27.11%	الأحزاب الإسلامية
التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية 19 مقعد جبهة القوى الاشتراكية 19 مقعد أي بمجموع 38 مقعد	10%	الأحزاب الديمقراطية
حزب العمال 04 مقاعد	1.05%	الأحزاب الاشتراكية
القوائم الأحرار 11 مقعد	2.89%	المستقلون
الحزب الجمهوري التقدمي 03 مقاعد الإتحاد من أجل الديمقراطية والحريات 01 مقعد الحزب الإجتماعي الحر 01 مقعد	1.3%	الأحزاب المجهرية

والجدير بالذكر أن الجالية الجزائرية في المهجر تحصلت على 08 مقاعد المخصصة لها وهي موزعة بين التيار الوطني و الديمقراطي ، حيث فاز التجمع الوطني الديمقراطي بـ 05 أصوات والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية بـ 03 مقاعد .


وهكذا يلاحظ من خلال تركيبة المجلس الشعبي الوطني أنه يحكمه مبدأ التنوع، بحيث يتشكل من عدة تيارات سياسية، كما يعطي للأحزاب الصغيرة التي تمثل الأقلية فرصة في الحصول على العضوية داخل البرلمان ، وذلك بدلا من نظام الأغلبية الذي يترتب عنه في غالب الأحيان برلمان يتشكل من ثنائية حزبية أو تكتلات حزبية محدودة العدد، وقد سارت النظم الانتخابية التي اعتمدت في الإنتخابات التشريعية 2002، 2007، 2012 على نفس هذا النهج ، حيث اعتمد فيها على نظام التمثيل النسبي مع تطبيق قاعدة 05% كعتبة إنتخابية ، حيث ضم المجلس الشعبي الوطني لسنة 2002، 09 أحزاب سياسية كما يظهر من خلال الجدول أدناه، بينما كان يتشكل المجلس في الإنتخابات التشريعية من 21 حزبا ، أما الإنتخابات التشريعية الأخيرة فقد 28 تشكيلة

الجدول . الخاص بتشكيلة المجلس الشعبي الوطني (2002-2007) في الجزائر .

عدد المقاعد	الاحزاب السياسية
199	جبهة التحرير الوطني
47	التجمع الوطني الديمقراطي
43	حركة الاصلاح الوطني
38	حركة مجتمع السلم
30	الاحرار (المستقلين)
21	حزب العمال
08	الجبهة الوطنية الجزائرية
1	حركة النهضة
1	حزب التجديد الجزائري
1	حركة الوفاق الوطني

المصدر :إعلان المجلس الدستوري، الجريدة الرسمية، عدد 2002/43

أثر النظام الانتخابي على عمل البرلمان الجزائري



إعلان المجلس الدستوري. الجريدة الرسمية عدد 2002/43


أثر النظام الانتخابي على عمل البرلمان الجزائري

الجدول رقم 10 - الخاص بتشكيلة المجلس الشعبي الوطني (2007-2012) في الجزائر.

النسبة	عدد المقاعد	الحزب
34.96	36	حزب جبهة التحرير
15.68	1	التجمع الوطني الديمقراطي
13.36	2	حركة مجتمع السلم
8.48	3	المرشحون المستقلون
6.68	6	حزب العمال
4.88	9	لتجمع من أجل الثقافة و الديمقراطية
3.34	3	الجبهة الوطنية الجزائرية
1.79		الحركة الوطنية من أجل الطبيعة و النمو
1.28		حركة النهضة
1.03		التحالف الوطني الجمهوري
1.03		حركة الوفاق الوطني
1.03		حزب التجديد الجزائري
0.77		حركة الإصلاح الوطني
0.77		حركة الانفتاح
0.77		الجبهة الوطنية للأحرار من أجل الوثام
0.51		16- عهد 54
0.51		الحزب الوطني للتضامن والتنمية
0.51		الحركة الوطنية للأمل
0.51		التجمع الوطني الجمهوري
0.25		التجمع الجزائري
0.25		الجبهة الوطنية الديمقراطية
		الحزب الجمهوري التقدمي
		حزب العمال الاشتراكي
	89	المجموع

المصدر: وزارة الداخلية و الصحف الوطنية

أثر النظام الانتخابي على عمل البرلمان الجزائري



24

نتائج الإنتخابات التشريعية 2012


الرتبة	الأحزاب السياسية الفائزة	عدد الأصوات المُحصَل عليها	عدد المقاعد المُحصَل عليها
01	حزب جبهة التحرير الوطني:	363.324.1	221
02	حزب التجمّع الوطني الديمقراطي:	057.524	70
03	تكتل الجزائر الخضراء	049.475	47
04	جبهة القوى الاشتراكية	275.188	21
05	الأحرار	190.671	19
06	حزب العمال	585.283	17
07	الجبهة الوطنية الجزائرية:	544.198	09
08	قوائم جبهة العدالة والتنمية	676.232	07
09	الحركة الشعبية الجزائرية	600.165	07
10	حزب الفجر الجديد	600.165	05
11	الحزب الوطني للتضامن والتنمية	372.114	04
12	جبهة التغيير	981.173	04
13	- حزب عهد 54	201.120	03
14	قوائم حزبالتحالف الوطني الجمهوري	331.109	03
15	الجبهة الوطنية للعدالة الاجتماعية	223.140	03
16	اتحاد القوى الديمقراطية والاجتماعية	481.114	03
17	التجمّع الجزائري	117.549	02
18	التجمّع الوطني الجمهوري	651.114	02
19	الحركة الوطنية للأمل	253.119	02
20	جبهة المستقبل	708.174	02
21	قوائم حزب الكرامة	427.129	02
22	حركة المواطنين الأحرار	631.115	02
23	حزب الشباب	663.102	02

أثر النظام الانتخابي على عمل البرلمان الجزائري

24	قوائم حزب النور الجزائري	943.48	02
25	حزب التجديد الجزائري	218.111	01
26	الجهة الوطنية الديمقراطية	643.101	01
27	قوائم الجهة الوطنية للأحرار من أجل الوثام	833.107	01
28	حركة الانفتاح	384.116	01


ويتضح من خلال الجداول السابقة أن النمط الانتخابي القائم على الإقتراع عن طريق التمثيل النسبي قد أفرز عن تنوع وتزايد في عدد التشكيلات السياسية، حيث أصبح التمثيل الانتخابي مبعثراً بشكل أكبر من الماضي، فمن 10 أحزاب ممثلاً في البرلمان سنة 1997 إلى 28 تشكيلة في الانتخابات 2012، وقد يفسره البعض على أنه ظاهرة صحية سليمة تكرس وترسخ الديمقراطية من خلال التنوع في التمثيل داخل النظام السياسي الجزائري السياسية، غير أنه من ناحية أخرى يطرح إشكالاً بالنسبة لوجود أحزاب مجهرية وصغيرة تفتقر إلى أدنى قواعد وأجهزة وهياكل.

غير أن الجانب الإيجابي لنظام الانتخاب النسبي على القائمة أنه يحقق تناسبية التمثيل مع الأصوات المحصل عليها، على أساس أن عدد المقاعد المحصل عليها من طرف كل حزب تكون أكثر تناسباً مع عدد الأصوات المحصل عليها، وقد تجسد ذلك في الانتخابات التشريعية لسنوات 1997، 2007، 2012، 2002 وهذا مقارنة مع الانتخابات التشريعية لسنة 1991، بحيث أدى اعتماد النظام الفردي بدورين إلى عدم تقارب بين عدد المقاعد التي حصل عليها كل حزب وبين عدد الأصوات المحصل عليها كما يتضح من خلال الجداول المبينة أدناه.²⁵




أثر النظام الانتخابي على عمل البرلمان الجزائري


المنحى البياني رقم (02): درجة التناسب بين الأصوات والمقاعد في ظل نظام الانتخاب النسبي على القائمة (تشريعات سنة 1997)



المنحى رقم 03: درجة التناسب بين الأصوات و المقاعد في ظل نظام الانتخاب النسبي على القائمة
انتخاب المجلس الشعبي الوطني لسنة 2002



أثر النظام الانتخابي على عمل البرلمان الجزائري



أما على صعيد المشاركة السياسية التي تعتبر أهم خصائص للحكم الراشد، فيلاحظ ظاهرة عزوف الجزائريين عن المشاركة في الانتخابات التشريعية خاصة في بعض المدن الكبرى كولاية تيزي وزو، الجزائر العاصمة، بجاية، بومرداس، قسنطينة وهران... الخ.

ويعتبر الإمتناع موقفا سياسيا له دلالات سياسية على أساس أنه قد يحمل رسائل سياسية بعدم ثقة المواطن في الانتخابات التشريعية، وعلى عدم قناعته بدور المجالس المنتخبة بسبب ضعف أدائها سابقا وعدم قيامها بالمهام المسندة إليها كهيئات تمثل الإرادة الشعبية.

ويمكن أن نستشف ظاهرة العزوف من خلال الجدوال التالي:

2012		2007		2002		1997		1991		
النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	النسبة	العدد	
/	21645841	/	18760400	/	17981042	/	16767309	/	13258554	الناخبون المسجلون
43.14	9339026	35.65	6687838	46.06	8287340	65.6	10999139	65.15	7822625	الناخبون المصوتون

وهكذا يلاحظ من خلال هذا الجدول أن الانتخابات التشريعية المعتمدة خاصة بعد سنة 1991 أنتجت مجالس منتخبة كاملة العدد لكن ناقصة التمثيل وبالتالي لم تساهم بشكل

إيجابي في تحسين مسألة التمثيلية والمشاركة السياسية في الجزائر²⁶.

المطلب الثاني : أثر النظام الإنتخابي على أداء البرلماني

يمارس البرلمان طبقا للمادة 100 من الدستور بإعتباره ممثلا للإرادة الشعبية والمعبّر عن إنشغالاته مهمة التشريع والرقابة ، وتعني المهمة الأولى ممارسة كل الأعمال ذات صلة بصناعة القانون (المواد 122 و123 من الدستور)، بينما الثانية يقصد بها متابعة أداء والعمل الحكومي، إلا أن التطبيق العملي أثبت عدم قيام هذه الهيئة بالأعمال المسندة إليهما، ويعود السبب في ذلك إلى افتقار الأحزاب السياسية إلى بدائل جديدة وإلى عمل بواقعية في ظل نظام انتخابي مبني على الاقتراع النسبي للقائمة المغلقة والذي أثربشكل واضح على نمط اختيار المرشحين ، إذ أصبح الإهتمام منصبا على المرشح الذي يمكنه أن يجلب أكبر عدد من الأصوات على حساب الكفاءة العلمية ، كما أن عدم إستيعاب العديد من النواب ترجيح المصالح الشعبية على المصالح الحزبية الضيقة وتدخل الأحزاب السياسية في توجيه النواب في عملية التصويت على مشاريع القوانين بما يخدم الأهداف الحزبية الضيقة²⁷ ، كان له تأثير عكسي على المبادرات البرلمانية للأقلية التي تفشل بسبب عدم حيازتها للأغلبية²⁸ ، خاصة أنه بدأ يطفوا منذ الانتخابات التعددية لسنة 1997 على الساحة السياسية ولأول مرة مفهومي الإئتلاف الحكومي والتحالف الرئاسي ، بعدما كان البرلمان الجزائري سابقا تحت سيطرة حزب جبهة التحرير الوطني لعدة سنوات ، وقد ضم الائتلاف الحكومي في البداية أربعة (04) أحزاب رئيسية وهي التجمع الوطني الديمقراطي وحزب جبهة التحرير الوطني ، حركة مجتمع السلم ، وحركة النهضة، ثم حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، ثم تقلص الإئتلاف لاحقا في الاستحقاقات التشريعية اللاحقة (2002-2007-2012) على ثلاثة أحزاب (التجمع الوطني الديمقراطي وحزب جبهة التحرير الوطني ، حركة مجتمع السلم)، ثم أخيرا في الانتخابات التشريعية لسنة 2012 على حزبين (التجمع الوطني الديمقراطي وحزب جبهة التحرير الوطني) ، غير أن الخريطة السياسية ظلت مقسمة بين نواب الائتلاف ونواب المعارضة ، وانعكس هذا الانقسام على الأداء البرلماني، حيث أن القراءة المتأنية في حصيلة الفترات التشريعية (1997-2002-2007-2012)، تؤكد أن رغم وجود التنوع على مستوى التمثيل الحزبي داخل البرلمان إلا أن هذا الأخير لم يؤدي دوره المنوط إليه في مجال الرقابة والتشريع ، فمثلا بلغت عدد الأمرات إلى 73 أمرية من مارس 2000 إلى أوت 2010، أما في مجال المبادرة بالتشريع فكلها تكون من طرف الحكومة ، فضلا عن ذلك لم يلجأ البرلمان لتفعيل آليات الرقابة سوى إستخدامه آلية السؤال الكتابي أو الشفوي التي هي في الحقيقة آلية مجرد طلب إستفسار لا يلزم الحكومة حتى مجرد الرد عليه .

الخاتمة :

مما تقدم نلاحظ من خلال التجربة البرلمانية أن النظام الانتخابي في الجزائر بحاجة إلى إصلاحات شاملة من أجل كسب ثقة المواطن وتحسين مستوى المشاركة السياسية ، وبهدف بناء مؤسسة تشريعية قوية تعبر عن الإرادة العامة وتقوم بمهامها المسندة إليها على أكمل وجه خاصة في مجال الرقابة ، كما يتقرر من خلال هذه المؤسسة مكانة لائقة بالمعارضة الفعالة على غرار ما هو موجود في الدول الديمقراطية لأنها تدرك أن المعنى الحقيقي للديمقراطية ليس فقط حكم الأغلبية ولكن أيضا يعني إفساح المجال للأقلية للتعبير عن رأيها.

الهوامش :

1 لرقيم رشيد، النظم الانتخابية وأثرها على الأحزاب السياسية في الجزائر، رسالة الماجستير، كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، 2006، ص 08

2 يتردد في الدراسات المتعلقة بالحقل الانتخابي الكثير من المصطلحات والمفاهيم التي تستعمل بشكل غير دقيق من قبل بعض المؤلفين، وتمثل هذه المفاهيم في : القوانين الانتخابية (les lois électorales) ، النظام الانتخابي (le régime électoral) فيقصد بالمصطلح الأول مجموع النصوص التشريعية والتنظيمية التي تنظم الانتخاب ، أما النظام الانتخابي فيتضمن على معنيان، أحدهما ضيق وأخر واسع.

ويقصد بالمعنى الضيق للنظام الانتخابي (الذي هو موضوع هذه الدراسة) تلك التقنيات الرياضية التي تنظم شكل التمثيل في المؤسسة أو الهيئات المنتخبة ، والتي لا تخرج عن العائلتين المعروفتين في هذا المجال هما: نظام الأغلبية والتمثيل النسبي، والنظام المختلط ، و على هذا الأساس فإن المفهوم الضيق لهذا النظام ينصرف إلى التقنيات التي تسمح بتحويل الأصوات إلى مقاعد في المجالس التي يراد تشكيلها.

أما المعنى الواسع للنظام الانتخابي فيعني تلك المجموعة من القواعد التي تنظم وتحكم المسار الانتخابي في مختلف مراحل بدء من مرحلة حق الاقتراع والترشح إلى غاية إعلان عن النتائج النهائية بعد الفصل في المنازعات المتعلقة بالعملية الانتخابية.

راجع عبد المؤمن عبد الوهاب ، " النظام الانتخابي في التجربة الدستورية الجزائرية – مقارنة حول المشاركة والمنافسة السياسية في النظام السياسي الجزائري- "، رسالة الماجستير، كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، 2007، ص ج.

3 بيطام أحمد ، " الاقتراع والتمثيلية – حالة الجزائر- "، رسالة الماجستير، كلية الحقوق ، جامعة الحاج لخضر، باتنة، 2005، ص 3 و 4

4 أحمد بنيني ، " أثر النظام الانتخابي على الأداء البرلماني في الجزائر "، مجلة المفكر، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خضر، بسكرة العدد 08، ص 285، 286. وأيضا - بيطام أحمد ، نفس المرجع ، ص 8، 9

5 ظهر نظام الأغلبية في بريطانيا على يد " سمون دو مونت فور " (SIMON DE MONTFORT) وذلك بعد سجنه من طرف الملك هنري الثالث ، حيث إقترح من أن تنتخب كل دائرة إنتخابية فارسين ، بينما تنتخب كل ضيعة كبيرة برجوازيين . راجع لرقيم رشيد،، نفس المرجع ، ص 18، 19

6 عبد المؤمن عبد الوهاب ، نفس المرجع ، ص 77. بيطام أحمد ، نفس المرجع ، ص 14

7 لرقيم رشيد،، نفس المرجع ، ص 32. بيطام أحمد ، نفس المرجع ، ص 15

8 لرقيم رشيد،، نفس المرجع ، ص 37. بيطام أحمد ، نفس المرجع ، ص 20

9 راجع سويقات عبد الرزاق، " إصلاح النظام الانتخابي لترشيد الحكم في الجزائر " رسالة الماجستير، كلية الحقوق، جامعة الإخوة منتوري، قسنطينة، 2010، ص 114، 115. - أحمد بنيني ، نفس المرجع، ص 289.

10 تم تنصيب على نظام التمثيل النسبي في المواد 65 و 84 من القانون العضوي رقم 12-01 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بقانون الانتخابات . الجريدة الرسمية ، العدد 01 ، 14 يناير 2012

أثر النظام الانتخابي على عمل البرلمان الجزائري

- 11 سويقات عبد الرزاق، نفس المرجع، ص 67
- 12 ناجي عبد النور، التمثيل السياسي في البرلمان التعددي الجزائري، مجلة التواصل، عدد 20، ديسمبر 2007، ص 305 و306
- 13 بلغ عدد الأحزاب في تلك المرحلة حوالي 60 حزبا، بسبب وجود تسهيلات إدارية وقانونية لإنشاء الأحزاب السياسية.
- 14 كان المجلس الشعبي الوطني قد أقر قانون الانتخابات لسنة 1989 على أساس أن انتخابات التشريعية ستجرى في موعدها أي في ديسمبر 1989، وكان الاعتقاد أنه سيفوز بالأغلبية المطلقة لأن الأحزاب المنافسة كانت جيدة وناشئة ولم يك لها الوقت الكافي لكي تهين نفسها لخوض المعركة الانتخابية، لكن حدث ما لم يكن في الحسبان، حيث أعلن رئيس الجمهورية بتأجيل الانتخابات المحلية، مما دفع المجلس إلى تغيير قاعدة توزيع المقاعد بموجب التعديل 1990. راجع صالح بلحاج، المؤسسات السياسية والقانون الدستوري في الجزائر من الاستقلال إلى يومنا هذا، ديوان المطبوعات الجامعية، 2010، ص 150
- 15 والملاحظ أن وضعوا تعديل قانون الانتخابات لسنة 1990 كانوا يستهدفون تكريس هيمنة حزب جبهة التحرير الوطني على البرلمان، حيث أعتد على إتباع نمط جديد في الانتخابات، يكون بموجبه الفوز بالحصول على الأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها للحصول على عدد المقاعد يتناسب مع النسبة المئوية للأصوات المحصل عنها، وفي حالة عدم حصول أية قائمة على الأغلبية القائمة على الأغلبية المطلقة للأصوات المعبر عنها تفوز القائمة التي تحوز على أعلى نسبة على بمالي:
- * 50% من عدد المقاعد المجرى إلى العدد الصحيح الأعلى في حالة ما إذا كان عدد المقاعد المطلوب شغلها في الدائرة فرديا
- * 50% زائد واحد من عدد المقاعد في حالة ما إذا كان عدد المقاعد المطلوب شغلها في الدائرة زوجيا.
- بينما توزع بقية المقاعد على جميع القوائم المحصلة 7% من الأصوات المعبر عنها وذلك على أساس النسب المئوية للأصوات المحصل عنها، غير أن الانتخابات المحلية التعددية الأولى في 12 جوان 1990، أسفرت على نتائج غير متوقعة من قبل حزب جبهة التحرير الوطني، حيث فاز حزب الجبهة الإسلامية للإنقاذ بأغلبية البلديات، ثم تقهقر حزب جبهة التحرير الوطني في المرتبة الثانية، يليه حزب التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية. وقد دفعت هذه الوضعية المجلس الشعبي الوطني آنذاك بتعديل قانون الانتخابات في سنة 1991 راجع المادة 62 قانون رقم 90-06 المؤرخ في 27 مارس 1990 يتضمن قانون الانتخابات، الجريدة الرسمية، العدد 13، الصادرة في 28 مارس 1990، ص 432. وأيضا صالح بلحاج، نفس المرجع، ص 151 و152.
- 16 وتجدر الإشارة إلى أن المادة 84 من قانون رقم 91-06 المؤرخ في 02 أبريل 1991، إذا كانت قد اشترطت نمط الاقتراع على الاسم الواحد بالأغلبية في الدورين إلا أنها اقتضت أن ترتب أسماء المترشحين في قائمة واحدة لكل دائرة انتخابية حسب الحروف الأبجدية. راجع الجريدة الرسمية، العدد 14، 03 أبريل 1991، ص 465. وأيضا شليغم غنية وولد عامر نعيمة، أثر النظم الانتخابية على التمثيل السياسي، مجلة دفاتر السياسة والقانون، عدد خاص أبريل، 2011، ص 185
- 17 ناجي عبد النور، نفس المرجع، ص 307
- 18 لرقيم رشيد، نفس المرجع، ص 109
- 19 سويقات عبد الرزاق، نفس المرجع، ص 143
- 20 المرجع المذكور آنفا ص 144
- 21 نصت المادة 102 من قانون الانتخابات لسنة 1997 على أن ترتب على طريقة الاقتراع المحددة في المادة 101 السابقة توزيع المقاعد حسب نسبة عدد الأصوات التي تحصل عليها كل قائمة مع تطبيق قاعدة الباقي الأقوى
- لا تؤخذ في الحسبان، عند توزيع المقاعد، القوائم التي لم تحصل على خمسة بالمائة (5%) على الأقل من الأصوات المعبر عنها. راجع الأمر رقم 97-07 المؤرخ في 06 مارس 1997 المتضمن القانون العضوي المتعلق بنظام الانتخابات، الجريدة الرسمية، المؤرخة في 06 مارس 1997، العدد 12
- 22 سويقات عبد الرزاق، نفس المرجع، ص 143

أثر النظام الانتخابي على عمل البرلمان الجزائري

23 نفس المرجع المذكور أنفا، ص 145

24 نفس المرجع المذكور أنفا، ص 146، 147

25 سويقات عبد الرزاق ، نفس المرجع ، ص 163

26 المرجع المذكور أنفا، ص 171

27 أحمد بنيني ، نفس المرجع، ص 295

28 لم يثبت للأقلية المعارضة داخل البرلمان تأثير على هذه الهيئة ويتجلى ذلك من خلال لموقفها اتجاه قانون المحروقات في الذي تم التراجع عنه بأمر رئاسي 2006. المرجع المذكور أنفا ، ص 296 .